الاحتياج الى التصريف المعروف بما ذكره هو من تحويل الى اخره
وهو غير هذا العلم ووجه التنبيه على الاحتياج الى التصريف المذكور
ان مقصوده بمعنى من شانها ان تقصد لفرط الاحتياج اليها كما مر
فالمعاني المقصودة متوقفة على الامثلة المتوقفة على التصريف والاحتياج
الى المتوقف والاحتياج الى المتوقف يلزم منه الاحتياج الى
المتوقف عليه والتنبيه عند الاصوليين دلالة اللفظ على ما التنبيه
يلزم عن معناه الوضعي مما قصد ولم يتوقف عليه اي على انما ع
صدق الكلام ولا صحته اما ان توقف عليه وقصد فدلالة اقتضا
وان لم يقصد فدلالة اشارة **مثلا** بمعنى المثال اذ المثال والمثيل
والمثل والمثل بمعنى التشبيه وهو كما مر جزئي يذكر لايضاح القاعدة
اما المثل الذي هو كلام شبه مضربه بمورده فغير مراد هنا ونصبه
اما على انه مفعول به لفعل محذوف اي اذكر مثالا واما حال مقدمة
من الضرب وفيه مع كونه اظهر في المعنى ضعف لمجي الحال من المبتدا اي على انها حال
وتقدمها عليه **هو الاصل الواحد** الضمير اما للفصل واما مبتدا
وكل منهما مقتض لقصر المسند على المسند اليه وهو فاسد الا
الا ان تكون اللام فيه للواحد باعتبار عهديته في الذهن كقولك
ادخل السوق والداعي الى ارتكاب هذه العبارة محاكاة المتن ولو هو الواحد
حذف الضمير ونكر الاصل وصفته بل حذفها كان صوابا **من الضرب**
الحادث في الزمان الماضي او الحال او غيرهما انشر مرتب ولو عطف
الاخيرين منها بالواو كان كالملف نظرا الى مطابقة المتن في قوله
امثلة لمعان كان صوابا **هو التصريف** القول فيه كالقول في قوله هو
الاصل اعتراضا وجوابا **والمناسبة بينهما** اي بين التغيير والتحويل
ظاهر فان التحويل لكونه اخص من التغيير كما سياتي تصدق عليه
انه

انه تغيير ولا مناسبة اشد من المناسبة المصححة لصدق احد
المتناسبين على الاخر **والمراد** اي مراد المصنف **بالتصريف** هنا اي المذكور
بتعريفه وفهم من التقييد بالظرف انه في غير هذا الموضع قد يراد به
معرفة احوال الابنية الكلية اي العلم بالقواعد التي يعرف بها احوال
ابنية الكلم التي ليست باعراب ولا بناء على ما مشى عليه ابن الحاجب في
الشافية واما هنا فان تفسيره بالتحويل قرينة على ان المراد به **علم** غيره
التصريف ولما كان التصريف يختلف معناه باختلاف الارادة عبر
فيه بالمراد وكان علم التصريف حقيقة متحدة محكمة لا تختلف
فيه غالبا لم يعبر فيه بالمراد بل وصفه بما هو حقيقته غالبا
بقوله الذي هو اي علم التصريف معرفة احوال الابنية قال الجاربردي
التحقيق في هذا الموضع ان يقال المراد بابنية الكلم هي الالفاظ
لا باعتبار حروفها وحركاتها وسكناتها الموضوع لها باعتبار كونها مادة
للكلمة وباحوال الكيفية هي العوارض التي تلحقها بحسب كل غرض فالمراد البنية
بالاحوال الاصول الكلية وبالمعرفة المضافة اليها اما العلم مجازا ان
خصصت بالجزئيات والعلم بالكليات كما هو اصطلاح لبعضهم واما
حقيقتها ان كانت مرادفة له كما هو مذهب بعضهم وعلى كل فالتعريف
منقوض بعلم النحو فانه علم باصول تفيد الاعراب والبناء وهما من معرفة
احوال الابنية وما اقتضاه صنيعه من ان التصريف قد يعرف بما
يعرف به علم التصريف من العلم بالاحوال المذكورة هو قول المحققين
الرادين على بعض الفضلاء بما زعمه من تقدير علم قبل التصريف في قول
ابن الحاجب التصريف علم باصول زاعما منه ان التصريف مخصوص
بالفعل وعلم التصريف بالادراك فما زعمه بعض الفضلاء هنا من
ان كلام الشارح جار على هذا المذهب غير مستقيم وما اقتضاه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1